بالفاء وترك الان اداة الشرط لم يؤثر في تغيير معناه كما يؤثر في الآتي
فيتولى بالفاء واثرت في تغيير المعنى جعلت المعنى الاستقبال وتيسر الفاء
لوجود التاثير من وجه وان لم يكن قويا نحو قوله تعالى ولكن ينكر
تقلب الفين ومن عاد فينتقم الله منه والا اي وان لا يكن الجزاء
الماضي والمضارع المذكورين فالفاء لازمة فيلان للجزاء حينما ما
بقد لفظا كما تقول ان اكرمتك اليوم فقد اكرمتك امس او تقدر
كما تقول ان اكرمتك اليوم فاكرمتك امس بتقدير فقد اكرمتك
وعلى كل تقدير لا تاثير لحرف الشرط في الماضي فاحتاج الى ربط الفاء
واما جملة انشائية امرية او نهيية او دعاء او استفهام او متناولة منه
بما اولا ولكن او غير ذلك كالتمني والعرض وفي جميع هذه لا تؤثر
لا تاثير لحرف الشرط في الجزاء فاحتاج الى الفاء وحتى اذا اتى للمفاجاة
مع تحمل الاسمية التي رفعت جزاء موضع الفاء لان معناها قريب
من معنى الفاء لانها تنبئ عن حدوث امر بعد امر ففيها معنى
الفاء التعقيبية ولكن الفاء اكثر واتم لان شرطها سببية الجزاء
لاختصاصها بها لان الشرطية مختصة بالفعلية فاختصت
هذه بالاسمية فرق بينهما كقولهم وان تصبهم سيئة بما قدمت
ايديهم اذا هم يقنطون اي فهم يقنطون وان التي تجزم بها الماضي
المضارع حال كونها مقدرة اذا كانت مقدرة بعد الامر نحو
زرني فاكرمك اي ان تزرني اكرمك والزم الافعل شرطك

خيرك والاستفهام نحو هل عندك ما انشربه لان المعنى ان يكن
يكن عندك ما انشربه والتمني نحو ليت لي مالا انفقه لان المعنى ان يكن لي
مالا انفقه والعرض نحو الا تنزل مصحبنا اي ان تنزل حصل ذا
المضارع الواقع بعد تلك الاشياء التي صالحة لان يكون سببا
بما وقصد السببية اي سببية ما تقدم لان يقدر ان مع مضارع نحو ما
تقدم ويجعل المضارع الواقع بعد هذه الاشياء التي ذكرت
وانما اختص بتقدير ان بما بعد هذه الاشياء لانها دالة على طلب
الطلب انما يتعلق بمطلوب على فائدة يكون ذلك المطلوب سببا
وهي مسببة واذا كان المضارع الواقع بعد هاتيك الفاء
وقصد سببية الفعل المطلوب بتلك الاشياء لها قدر ان مع ذا
لك الفعل ويجعل المضارع الواقع بعد ما حرفا فيخرج نحو
اسلم تدخل الجنة فان المطلوب هو الاسلام وهو مطلوب لدخول
الجنة وهو سببه وقصد اداء تلك السببية فقدر ان
مع الفعل الماضي فصار اسلم وجعل تدخل الجنة جزاء فقيل ان
تسلم تدخل الجنة ونحو لا تكفر تدخل النار اي ان لا تكفر تدخل
النار لان النهي قرينة الفعل المنفي لا المثبت ولهذا امتنع لا
تكفر تدخل النار وعند الجمهور خلافا للكسائي فانه لا يمتنع ولكن
عنده قائمة عند الجمهور ان التقدير على ما عرفت ان
لا تكفر تدخل النار وهو ظاهر المعنى واما عدم امتناع عند الكسائي

Copyright © King Saud University